مَنْ سِوَاكَ صط وَتَقَدَّمَ مَا يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ
وَإِذَا أَمْسَى د وَإِذَا أَخَذَهُ إِعْيَاءٌ مِنْ شُغْلٍ
أَوْ طَلَبَ زِيَادَةَ قُوَّةٍ فَلْيُسَبِّحْ عِنْدَ نَوْمِهِ ثَلَاثًا
وَثَلَاثِينَ وَلْيَحْمَدْ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَلْيُكَبِّرْ أَرْبَعًا
وَثَلَاثِينَ أَوْ مِنْ كُلٍّ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ أَوْ مِنْ إِحْدَيْهِنَّ
أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً خ م د س ت حب ا ط
أَوْ مِنْ كُلِّ دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا أَوْ عِنْدَ النَّوْمِ
ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَالتَّكْبِيرَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ا وَمَنْ
ابْتُلِيَ بِالْوَسْوَسَةِ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ ح م د س
أَوْ لِيَقُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ م اللَّهُ أَحَدٌ
اللَّهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا
أَحَدٌ ثُمَّ لِيَتْفُلْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْتَعِذْ
بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ د س ي وَمِنْ فِتْنَتِهِ س

وَإِنْ كَانَتِ الْوَسْوَسَةُ فِي الْأَعْمَالِ فَإِنَّ ذَلِكَ
شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خِنْزَبٌ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ
وَلْيَتْفُلْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا م مص وَمَنْ غَضِبَ
فَقَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ذَهَبَ
عَنْهُ مَا يَجِدُ خ م د س وَمَنْ كَانَ حَدُّ اللِّسَانِ
فَاحِشَةً لَازَمَ الِاسْتِغْفَارَ بِحَدِيثِ شَكْوَتِ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَرَبَ
لِسَانِي فَقَالَ أَيْنَ أَنْتَ مِنَ الِاسْتِغْفَارِ إِنِّي
لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِائَةً س و مس
مص ي وَمَنْ أَنْتَهَى إِلَى مَجْلِسٍ فَلْيُسَلِّمْ فَإِنْ
بَدَا لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ ثُمَّ إِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ د ت س
وَكَفَّارَةُ الْمَجْلِسِ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ سُبْحَانَكَ
اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ

نك

والذكر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)